

تأكيد مبادئ القانون الدولي المعترف بها في ميثاق محكمة نورنبرغ

قرار الجمعية العامة 95 (د-1)

بعد ثلاثة أسابيع من إصدار المحكمة العسكرية الدولية (المعروفة أيضا باسم "محكمة نورنبرغ")، حكمها في 1 تشرين الأول/أكتوبر 1946، عقدت الجمعية العامة الجزء الثاني من دورتها الأولى في نيويورك. وشهدت الجلسة الافتتاحية، المعقودة في 23 تشرين الأول/أكتوبر 1946، الإقرار بأهمية ميثاق محكمة نورنبرغ. وأشار رئيس الولايات المتحدة، السيد هاري س. ترومان، في الخطاب الذي ألقاه أمام الجمعية العامة في تلك الجلسة، إلى ميثاق نورنبرغ باعتباره مُرشداً إلى "السبيل الذي يمكن انتهاجه سعياً إلى الاتفاق"، من أجل حماية البشرية من الحروب حماية أفضل في المستقبل.

وفي التقرير التكميلي للأمين العام عن أعمال المنظمة (A/65/Add.1)، المقدم إلى الجمعية العامة في 24 تشرين الأول/أكتوبر 1946، أعلن الأمين العام أنه "خدمة للسلام وحماية للبشرية من الحروب في المستقبل، سيكون من المهم أهمية حاسمة جعل المبادئ التي طبقت في محاكمات نورنبرغ وعنصراً دائماً في متن القانون الدولي بأسرع ما يمكن".

وفي 12 تشرين الثاني/نوفمبر 1946، أعرب الرئيس ترومان، رسالة خطية رداً على تقرير من القاضي بيدل، عضو هيئة محكمة نورنبرغ عن الولايات المتحدة، عن "الأمل في أن تؤكد الأمم المتحدة من جديد مبادئ ميثاق نورنبرغ في سياق تدوين عام للجرائم المرتكبة ضد سلام البشرية وأمنها".

وفي 15 تشرين الثاني/نوفمبر 1946، وأثناء نظر اللجنة السادسة في بند جدول الأعمال المعنون "تنفيذ أحكام المادة 13 من الميثاق بشأن التقدم المطرد للقانون الدولي وتدوينه"، اقترح وفد الولايات المتحدة مشروع قرار تعيد الجمعية العامة بموجبه تأكيد مبادئ القانون الدولي المعترف بها في ميثاق محكمة نورنبرغ. وأوصت الولايات المتحدة كذلك بأن توعد الجمعية العامة إلى اللجنة المعنية بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه (التي اقترح إنشاؤها) بأن تولي اهتماماً رئيسياً لصياغة مبادئ ميثاق محكمة نورنبرغ والمبادئ الواردة في الحكم الصادر عن المحكمة في سياق تدوين عام للجرائم المرتكبة ضد سلام البشرية وأمنها أو في سياق مدونة جنائية دولية (A/C.6/69). وأحالت اللجنة السادسة هذا المقترح إلى لجنيتها الفرعية الأولى التي كلفت بمسألة تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي.

ونظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار المقدم من الولايات المتحدة في الفترة من 3 إلى 5 كانون الأول/ديسمبر 1946 (A/C.6/Sub.1/W.34 و 35 و 36). ووافقت اللجنة إجمالاً على مشروع القرار واقترحت أن توصي اللجنة السادسة بأن تتخذ الجمعية العامة قراراً بناءً على المقترح (A/C.6/116). وفي 10 كانون الأول/ديسمبر 1946، أوصت اللجنة السادسة، في تقريرها إلى الجمعية العامة (A/236)، بأن تتخذ الجمعية العامة قراراً بهذا المعنى. وفي 11 كانون الأول/ديسمبر 1946، اتخذت الجمعية العامة بالإجماع القرار 95 (د-1)، الذي أكد مبادئ القانون الدولي المعترف بها في ميثاق محكمة نورنبرغ وفي الحكم الصادر عن المحكمة، وأوعزت إلى اللجنة المعنية بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه بأن تنظر في وضع خطط لصياغة هذه المبادئ.

وقررت اللجنة المعنية بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، في سياق المناقشة، ألا تبأشر الصياغة الفعلية لمبادئ ميثاق نورنبرغ، حيث رأيت أن تلك مهمة تتطلب دراسة متأنية طويلة الأمد. ومن ثم خلصت اللجنة في تقريرها (A/332) إلى أن من الأفضل إسناد مناقشة الأحكام الموضوعية لمبادئ نورنبرغ إلى لجنة القانون الدولي، التي سبق أن أوصت اللجنة بإنشائها (انظر تقرير اللجنة المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة 94 (د-1) المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1946، A/331). وتضمن التقرير، المقدم أثناء الدورة الثانية للجمعية العامة، توصية صادرة بالإجماع بأن تُدعى لجنة القانون الدولي إلى إعداد مشروع اتفاقية يتضمن مبادئ نورنبرغ، وكذا خطة عمل مفصلة للتدوين العام للجرائم المرتكبة ضد سلام البشرية وأمنها بحيث تُبين الخطة بوضوح المكانة التي ينبغي إيلؤها للمبادئ.

وفي الدورة الثانية للجمعية العامة، أحالت الجمعية، في 23 أيلول/سبتمبر 1947، تقرير اللجنة إلى اللجنة السادسة، التي أحالته في 29 أيلول/سبتمبر 1947 بعد مناقشة عامة، إلى لجنتها الفرعية الثانية، المكلفة بالنظر في مسألة إنشاء لجنة للقانون الدولي. وقررت اللجنة الفرعية أن تحال مهمة صياغة مبادئ نورنبرغ إلى لجنة القانون الدولي، وأعدت مشروع قرار بهذا المعنى.

وفي 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1947، اعتمدت اللجنة السادسة إجمالاً مشروع القرار (A/C.6/180/Rev.1) الذي أوصت به اللجنة الفرعية. وفي 21 تشرين الثاني/نوفمبر 1947، اتخذت الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة السادسة (A/505)، بأغلبية 42 صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع 8 أعضاء عن التصويت، القرار 177 (د-2) الذي أوعز بموجبه إلى لجنة القانون الدولي بصياغة مبادئ القانون الدولي المعترف بها في ميثاق محكمة نورنبرغ وفي الحكم الصادر عن المحكمة.

وبناء على ذلك، درست لجنة القانون الدولي الموضوع دراسة أولية، في دورتها الأولى المعقودة في عام 1949، بناء على مذكرة مقدمة من الأمين العام عنوانها "ميثاق محكمة نورنبرغ والحكم الصادر عنها: التاريخ والتحليل"، (A/CN.4/5). وفي الدورة ذاتها، عينت اللجنة لجنة فرعية، قامت بتقديم ورقة عمل (A/CN.4/W.6) تتضمن صياغة لمبادئ نورنبرغ. وبعد إمعان النظر في ورقة العمل هاته، استئبقت اللجنة بصورة مؤقتة عدداً من مشاريع المواد وأحالته من جديد إلى اللجنة الفرعية لإعادة صياغتها. ولاحقاً لذلك، قدمت اللجنة الفرعية مشروعاً جديداً إلى اللجنة (A/CN.4/W.12).

ولدى النظر في الإجراء الذي ينبغي اتخاذه فيما يتصل بالمشروع الجديد الذي قدمته اللجنة الفرعية أخذت لجنة القانون الدولي في حساباتها اختصاصاتها المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة 177 (د-2). وأشارت اللجنة إلى أنه طبقاً لذلك القرار، تبدو مهمة صياغة مبادئ نورنبرغ على درجة من الارتباط الوثيق بمهمة إعداد مشروع مدونة الجرائم المرتكبة ضد سلام البشرية وأمنها تجعل من السابق لأوانه أن تقدم اللجنة صياغة نهائية لهذه المبادئ قبل إحراز مزيد من التقدم في أعمال إعداد مشروع المدونة. وبناء على ذلك، عينت اللجنة السيد جان سبيروبولوس مقرراً خاصاً معنياً بالموضوعين كليهما، وأحالته إليه المشروع الذي أعدته اللجنة الفرعية. وطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريره عن المشروع إلى الدورة الثانية للجنة القانون الدولي.

وفي عام 1950، اعتمدت اللجنة، بناء على التقرير الذي قدمه المقرر الخاص (A/CN.4/22)، صياغة نهائية لمبادئ القانون الدولي المعترف بها في ميثاق محكمة نورنبرغ وفي الحكم الصادر عن المحكمة، ورفعته مشفوعة بتعليقات، إلى الجمعية العامة. بيد أنها

لم تقدم، مع ذلك، أي توصية باتخاذ إجراءات إضافية بهذا الشأن (انظر تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية، A/1316).

ونظرت اللجنة السادسة في صياغة لجنة القانون الدولي لمبادئ نورنبرغ في الفترة من 2 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 1950. وفي 14 تشرين الثاني/نوفمبر 1950، قدمت اللجنة السادسة تقريرا إلى الجمعية العامة (A/1639) نظرت فيه الجمعية في 12 كانون الأول/ديسمبر 1950. وبناء على توصية اللجنة السادسة، اتخذت الجمعية العامة في ذلك اليوم نفسه القرار 488 (د-5) بأغلبية 42 صوتا مقابل لا شيء وامتناع 6 أعضاء عن التصويت. وبموجب هذا القرار، قررت الجمعية العامة أن ترسل صياغة مبادئ نورنبرغ إلى حكومات الدول الأعضاء لإبداء التعليقات عليها، وطلبت من اللجنة أن تأخذ في اعتبارها، لدى إعداد مشروع مدونة الجرائم المرتكبة ضد سلام البشرية وأمنها، ما أبدته الوفود من ملاحظات على هذه الصياغة أثناء الدورة الخامسة للجمعية العامة، وكذا أية ملاحظات قد ترد لاحقا من الحكومات.